

تونس في: ٢٠٢٠ ٣٠ جويلية ٢٠٢٠

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة المديرين والمديرين العامين بالإدارة المركزية

السيدات والساسة المندوبيين الجهويين للتربية

السيد المدير العام للمركز الوطني البيداغوجي

السيد المدير العام للمركز الوطني للصيانة

السيد المدير العام لديوان الخدمات المدرسية

السيد المدير العام للمركز الوطني للتكوين وتطوير الكفاءات

السيد المدير العام للمركز الدولي لتكوين المكونين والتجديد البيداغوجي

السيدة المديرة العامة للمركز الوطني للتكنولوجيات في التربية

السيدة المديرة العامة لديوان مساكن أعوان وزارة التربية

الموضوع: حول الاستجابة لمقتضيات القانون الأساسي عدد 63 المؤرخ في 27 جويلية 2004

المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.

المراجع:

- الدستور التونسي وخاصة الفصل 24 منه.
- الاتفاقية عدد 108 لمجلس أوروبا المصادق عليها من طرف الجمهورية التونسية.
- القانون الأساسي عدد 63 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- الأمر عدد 3003 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007 المتعلق بضبط طرق سير الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

في إطار حرص وزارة التربية على تكريس حماية المعطيات الشخصية وتطبيقا لما ورد بالفصل 24 من الدستور المتعلق بحماية حرمة وسرية المراسلات والاتصالات والمعطيات الشخصية

للأفراد بما فيهم المتعاملين مع الإدارة وتطبيقاً لمقتضيات الاتفاقية عدد 108 لمجلس أوروبا المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية والمصادق عليها من طرف الجمهورية التونسية. وفي إطار تنسيق المجهودات والتدارير المتخذة لحماية المعطيات الشخصية ضمن خطة عمل وزارة التربية، ولضمان حماية المعطيات الشخصية ضمن الهياكل الإدارية الراجعة بالنظر لوزارة التربية، يتعين اتخاذ الإجراءات التالية:

- 1- معالجة المعطيات الشخصية في إطار احترام الذات البشرية والحياة الخاصة والحريات العامة.
 - 2- اتخاذ جميع الاحتياطات الالزمة للمحافظة على أمان المعطيات وسلامتها وعدم استغلالها في غير الغاية التي جمعت من أجلها.
 - 3- إخضاع التطبيقات المعلوماتية المستغلة من قبلكم إلى عملية التدقيق الإجباري.
 - 4- إجراء التحريات الالزمة عند اختيار المناولين عند تكليفهم ببعض أعمال المعالجة. (الأرشيف-الإيواء).
 - 5- تمكين كل شخص طبيعي تتم معالجة معطياته الشخصية من ممارسة حقوقه في الاطلاع والتحيين والاعتراض والنسيان.
 - 6- إعلام الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية في صورة وجود مانع منمواصلة معالجة المعطيات الشخصية التي بحوزتكم.
 - 7- تكليف أحد الإطارات الراجعة إليكم بالنظر ليتولى التنسيق داخل الهيكل الإداري و مع المكلف بحماية المعطيات الشخصية بالوزارة من أجل حسن تطبيق الإجراءات المشار إليها أعلاه.
- ونظراً لما تكتسيه هذه الاجراءات من بالغ الأهمية في ضمان تكريس حق حماية المعطيات الشخصية فإني أرعى على حرصكم المعهود في حسن تطبيق أحكام هذا المنشور بكامل الدقة.

